وفي وصية سيدي علي الخواص عليك بالقيام لاهل العلم مطلقا.
فانه لا يوجد لنا عالم الا وهو عامل بعلمه من وجه خفي وذلك
انه اذا زل يندم ويستغفر ويتوب ولو انه كان جاهلا لما تاب
فقد عمل بعلمه ومنه الفرار من التهاون في المشي بالناسومة في
المسجد الا لعذر لانه بيت الرب سبحانه والمشي فيه بالناسومة
اخلال بتعظيمه ولانه موضع جباه الملائكة وصالحي المومنين
من الجن والانس والمشي بالناسومة في محل جباههم اساءة ادب
واما احتجاجه بظن النجاسة في المسجد فلا يصح له كما قال بعضهم
سوا الادب وانما يلزمه هو وغيره اذا راوا في المسجد نجاسة ان
يزيلوها ولو تكررت وان شق ذلك عليه ومنه الفرار من التهاون
في اكل الدنيا بالعلم والدين لان الاكل بهما لا يجوز شرعا فمن تهاون
بذلك فقد تهاون بنقص دينه وفي الحديث من اكل بالعلم
طمس الله على وجهه ورده على عقبيه وكانت النار اولى به ومن
كلام الفضيل لان اكل الدنيا بالطبل والمزمار احب الي من ان اكلها
بديني ومن كلام بشر الحافي مثل من ياكل الدنيا بالعلم والدين مثل من
يطفي النار بالحلفا او يغسل يده من الزهومة بما تنظيف السمك
وميزان ذلك ان تنظر في نفسك فكل صنعة اكرمت لاجلها فقدره
نفسك عند فقدها هل كنت تكرم ام لا فان كنت تكرم مع فقدها
فقد خلصت والا فلا ومنه الفرار من اكل طعام المعتقد بكسر القاف
قال سيدي ابراهيم المتبولي اياكم ان تاكلوا من طعام من يعتقد
فيكم الصلاح من الامرا وغيرهم فانكم تاكلون بدينكم وينقص مقامكم
بذلك اما المحب فلا باس بطعامه وقليل ذلك والفرق بين المحب
والمعتقد ان المحب هو من يحبك على اي حال كنت عليه كمحبة الوالدة
لولدها

٢٤

لولدها فتحمله على احسن الاحوال اذا وقع في ذنب وتجعل الذنب
لابليس دون ولدها واما المعتقد فانه انما يحبك ما دمت
على الصراط المستقيم فاذا راي منك خللا في دينك كف عن محبتك
واعتقادك لزوال ما اعتقدك واحبك لاجله ومنه الفرار من
التهاون في مكافاة الهدية لان التهاون في ذلك من قلة المروة
اللهم الا ان يكون المهدي من الصالحين الذين لم يخطر ببالهم طلب
مكافاة ممن اهدوا اليه شيا فمثل هولا ليس لنا رد هديتهم من هذا
الوجه وانما نردها لعلة اخرى كان علمنا انهم ما اهدوا ذلك
الينا الا لاعتقاده فينا الصلاح ومن كلام سيدي علي الخواص
اذا علمت من اخيك انه لا يقبل منك مكافاة على هديته فردها اليه
وقل له يا اخي انا في غني عنها اهدها الى من هو احوج اليها مني
فانه اكثر اجرا لك مما تعطيه لمثلي وهذا اذا كانت الهدية من وجه
حلال اما هدايا الكشاف ومشايخ العرب والقضاة الذين ياخذون
الرشوة ونحوهم فلا ينبغي لاحد قبول هديتهم مطلقا ومنه الفرار من
التهاون في تحمل المنن لان التهاون في ذلك من قلة المروة ايضا وفي
الحديث ولا دين لمن لا مروة له وقد كان المشايخ يهربون من تحمل المنن
حتى ان بعضهم اهدي عمله ذلك اليوم في صحايف شخص زاره حين
لم يجد معه شيا من الدنيا يكافيه به وقال اني لم اقم بما فاته ولكني
فعلت معه قدرتي قال تعالى فان لم يصبها وابل فطل ومنه الفرار من
التهاون في البداة بقراة السور التي ورد تفضيلها على غيرها كما في
التهاون وتبرع البداة بقراتها بالعبد الاتي في قوله من فوات الثواب
واعلم ان تفضيل هذه السور كما قالوا انما هو من حيث تلاوة التالي
لها لا من حيث المتلو لانه كله في مرتبة واحدة بالنظر لرجوعه للذات

Copyright © King Saud University